

الجمعية العامة الدورة السابعة والستون
البند ٢٢ (ب) من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة في ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢

[بناء على تقرير اللجنة الثانية (A/67/439/Add.2)]

٢١٩/٦٧ - الهجرة الدولية والتنمية

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ٢٠٨/٥٨ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣ و ٢٤١/٥٩ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ و ٢٢٧/٦٠ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ و ٢٠٨/٦١ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦ و ٢٢٥/٦٣ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨ و ١٧٠/٦٥ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ المتعلقة بالهجرة الدولية والتنمية وقرارها ٢٠٦/٦٠ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ المتعلق بتيسير نقل تحويلات المهاجرين وخفض تكاليفها وقرارها ١٥٦/٦٢ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ و ١٧٢/٦٦ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ المتعلق بالمنتدى العالمي المعني بالهجرة والتنمية، وإذ تشير أيضا إلى قرار لجنة السكان والتنمية ٢/٢٠٠٦ المؤرخ ١٠ أيار/مايو ٢٠٠٦^(١)،

وإذ تشير أيضا إلى الوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥^(٢) وإلى قرارها ٢٦٥/٦٠ المؤرخ ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٦ المتعلق بمتابعة النتائج المتعلقة بالتنمية لمؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥، بما يشمل الأهداف الإنمائية للألفية وغيرها من الأهداف الإنمائية المتفق

(١) انظر: الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ٢٠٠٦، الملحق رقم ٥ (E/2006/25)، الفصل الأول، الفرع باء.

(٢) القرار ١/٦٠.



عليها دوليا، وإذ تشير كذلك إلى الاجتماع العام الرفيع المستوى للجمعية العامة المعني بالأهداف الإنمائية للألفية وإلى وثيقته الختامية^(٣)،

وإذ تشير كذلك إلى قرارها ٢٧٠/٥٧ بء المؤرخ ٢٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٣ المتعلق بالتنفيذ والمتابعة المتكاملين والمنسقين لنتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي،

وإذ تشير إلى مؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة الذي عقد في ريو دي جانيرو، البرازيل في الفترة من ٢٠ إلى ٢٢ حزيران/يونيه ٢٠١٢ وإلى وثيقته الختامية المعنونة "المستقبل الذي نصبو إليه"^(٤)،

وإذ تعيد تأكيد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان^(٥)، وإذ تشير إلى العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية^(٦) والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية^(٦) والاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري^(٧) واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة^(٨) واتفاقية حقوق الطفل^(٩)،

وإذ تشير إلى الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم^(١٠)، وإذ تكرر الدعوة الموجهة إلى الدول الأعضاء التي لم توقع بعد الاتفاقية ولم تصدق عليها أو تنضم إليها للنظر في القيام بذلك،

وإذ تشير أيضا إلى أهمية خطة عمل منظمة العمل الدولية لتوفير العمل الكريم للجميع، بمن فيهم العمال المهاجرون، وإلى أهمية الاتفاقيات الأساسية الثمانية لتلك المنظمة والميثاق العالمي لتوفير فرص العمل الذي اعتمده مؤتمر العمل الدولي في دورته الثامنة والتسعين كإطار عام يمكن لكل بلد أن يصوغ في سياقه مجموعة السياسات المناسبة لحالته

(٣) القرار ١/٦٥.

(٤) القرار ٢٨٨/٦٦، المرفق.

(٥) القرار ٢١٧ ألف (د - ٣).

(٦) انظر القرار ٢٢٠٠ ألف (د - ٢١)، المرفق.

(٧) الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد ٦٦٠، الرقم ٩٤٦٤. للاطلاع على النص العربي، انظر القرار ٢١٠٦ ألف (د - ٢٠)، المرفق.

(٨) المرجع نفسه، المجلد ١٢٤٩، الرقم ٢٠٣٧٨.

(٩) المرجع نفسه، المجلد ١٥٧٧، الرقم ٢٧٥٣١.

(١٠) المرجع نفسه، المجلد ٢٢٢٠، الرقم ٣٩٤٨١.

ولأولوياته الوطنية من أجل تعزيز الانتعاش الذي يوفر فرص عمل كثيرة وتحقيق التنمية المستدامة،

وإذ تشير كذلك إلى الموجز الذي أعدته رئاسة الجمعية العامة للحوار الرفيع المستوى الذي أجري في عام ٢٠٠٦ بشأن الهجرة الدولية والتنمية^(١١)، وإذ تحيط علما بالموجز الذي أعده رئيس الجمعية العامة بشأن المناقشة المواضيعية غير الرسمية التي أجريت بشأن الهجرة الدولية والتنمية في ١٩ أيار/مايو ٢٠١١^(١٢)،

وإذ تقر بأن الحوار الرفيع المستوى الذي أجري في عام ٢٠٠٦ أتاح فرصة مفيدة لتناول مسألة الهجرة الدولية والتنمية بصورة بناءة وأدى إلى إذكاء الوعي بها،

وإذ تقر أيضا بإسهام المناقشة المواضيعية غير الرسمية التي أجريت في عام ٢٠١١ في المناقشات الدائرة بشأن الهجرة الدولية والتنمية،

وإذ تسلّم بإسهام المنتدى العالمي المعني بالهجرة والتنمية في تناول الطابع المتعدد الأبعاد للهجرة الدولية وفي تشجيع اتباع نهج متوازنة شاملة؛

وإذ تقر بأهمية الربط بين الهجرة الدولية والتنمية وتعقده وبضرورة التصدي للتحديات التي تطرحها الهجرة أمام البلدان الأصلية وبلدان العبور وبلدان المقصد واغتنام الفرص التي تتيحها لها، وإذ تسلّم بأن الهجرة تحقق فوائد للمجتمع العالمي وتطرح أمامه تحديات، وإذ تؤكد أهمية إدراج المسألة في المداولات والمناقشات التي تجرى بشأن التنمية على الصعيد الدولي، بما في ذلك الأمم المتحدة،

١ - **تحيط علما بتقرير الأمين العام^(١٣)؛**

٢ - **تقرر أن تجري حوارا رفيع المستوى بشأن الهجرة الدولية والتنمية لمدة يومين في ٣ و ٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣ عقب انتهاء المناقشة العامة للدورة الثامنة والستين التي تعقدها الجمعية العامة في مقر الأمم المتحدة؛**

٣ - **تقرر أيضا أن تكون الترتيبات التنظيمية للحوار الرفيع المستوى كما يلي:**

(أ) يكون الموضوع العام للحوار الرفيع المستوى بشأن الهجرة الدولية والتنمية هو "تحديد تدابير ملموسة لتعزيز الاتساق والتعاون على جميع المستويات بهدف زيادة فوائد

(١١) A/61/515.

(١٢) A/65/944.

(١٣) A/67/254.

الهجرة الدولية لما فيه مصلحة المهاجرين والبلدان على السواء وزيادة ربط الهجرة الدولية بالتنمية الذي يعد أمراً مهماً، مع الحد من آثارها السلبية“؛

(ب) يتألف الحوار الرفيع المستوى من أربع جلسات عامة وأربعة اجتماعات مائدة مستديرة تهاورية بين الجهات المعنية المتعددة على النحو التالي:

‘١’ يعقد اجتماعا المائدة المستديرة ١ و ٢ في صباح اليوم الأول للحوار الرفيع المستوى وبعد ظهر اليوم ذاته؛

‘٢’ يعقد اجتماعا المائدة المستديرة ٣ و ٤ في صباح اليوم الثاني للحوار الرفيع المستوى وبعد ظهر اليوم ذاته؛

‘٣’ يقدم رؤساء اجتماعات المائدة المستديرة الأربعة، في الجلسة العامة الختامية للحوار الرفيع المستوى، موجزات شفوية للمداولات التي دارت فيها؛

(ج) يكون موضوع كل اجتماع من اجتماعات المائدة المستديرة الأربعة كما يلي:

‘١’ يركز اجتماع المائدة المستديرة ١ على تقييم آثار الهجرة الدولية في التنمية المستدامة وتحديد الأولويات المتصلة بها في ضوء إعداد إطار التنمية لما بعد عام ٢٠١٥؛

‘٢’ يركز اجتماع المائدة المستديرة ٢ على التدابير الكفيلة باحترام حقوق الإنسان لجميع المهاجرين وحمائيتهم، مع الإشارة بوجه خاص إلى المرأة والطفل، ومنع تهريب المهاجرين والاتجار بالأشخاص ومكافحتهم وكفالة الهجرة المنظمة القانونية الآمنة؛

‘٣’ يركز اجتماع المائدة المستديرة ٣ على تعزيز الشراكات والتعاون بشأن الهجرة الدولية والآليات الكفيلة بمراعاة الهجرة في السياسات الإنمائية بصورة فعالة وتعزيز الاتساق على المستويات كافة؛

‘٤’ يركز اجتماع المائدة المستديرة ٤ على تنقل اليد العاملة على الصعيدين الدولي والإقليمي وتأثيره في التنمية؛

(د) يتولى رئاسة كل اجتماع من اجتماعات المائدة المستديرة الأربعة ممثلان يعينهما رئيس الجمعية العامة بالتشاور مع المجموعات الإقليمية، مع مراعاة التوازن الجغرافي على النحو الواجب؛

- ٤ - **تقرر كذلك** أن تكون المشاركة في الحوار الرفيع المستوى وفقا للنظام الداخلي للجمعية العامة؛
- ٥ - **تدعو** الدول الأعضاء والمراقبين إلى المشاركة في الحوار الرفيع المستوى بأعلى مستوى ممكن؛
- ٦ - **تدعو** الكرسي الرسولي ودولة فلسطين، بصفتها دولتين مراقبتين، والاتحاد الأوروبي، بصفته مراقبا، إلى المشاركة في الحوار الرفيع المستوى وفي عملياته التحضيرية؛
- ٧ - **تدعو** جميع كيانات منظومة الأمم المتحدة المعنية والمقررين الخاصين والممثلين المعيّنين والمنظمة الدولية للهجرة والمنظمات الدولية المعنية الأخرى التي تلقت دعوة دائمة للمشاركة في أعمال الجمعية العامة بصفة مراقب إلى المساهمة في التحضير للحوار الرفيع المستوى والمشاركة فيه؛
- ٨ - **تدعو** رئيس الجمعية العامة إلى إعداد قائمة بأسماء ممثلي المنظمات الحكومية الدولية والكيانات المعنية الأخرى الذين يمكنهم المشاركة في الحوار الرفيع المستوى، آخذا في اعتباره مبدأ التمثيل الجغرافي العادل، وإلى إحالة القائمة المقترحة إلى الدول الأعضاء لكي تنظر فيها وفقا للممارسة المتبعة في الماضي؛
- ٩ - **تدعو أيضا** رئيس الجمعية العامة إلى إعداد قائمة بأسماء ممثلي المنظمات غير الحكومية التي تتمتع بمركز استشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي الذين يمكن لهم أن يشاركوا في الحوار الرفيع المستوى وفي جلسات الاستماع غير الرسمية لتبادل الرأي التي تعقد لمدة يوم واحد، المنصوص عليها في الفقرة ١١ أدناه؛
- ١٠ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يعد مذكرة بشأن تنظيم أعمال الحوار الرفيع المستوى؛
- ١١ - **تقرر** أن تعقد جلسات استماع غير رسمية لتبادل الرأي لمدة يوم واحد في عام ٢٠١٣. بمشاركة ممثلي المنظمات غير الحكومية ومنظمات المجتمع المدني والقطاع الخاص، ينظمها ويرأسها رئيس الجمعية العامة، وتطلب إلى رئيس الجمعية أن يعد موجزا عن جلسات الاستماع قبل انعقاد الحوار الرفيع المستوى في أيلول/سبتمبر ٢٠١٣؛
- ١٢ - **تطلب** إلى رئيس الجمعية العامة أن يعد، بالتشاور مع الدول الأعضاء، قائمة بأسماء ممثلي المنظمات غير الحكومية والمؤسسات الأكاديمية وكيانات القطاع الخاص المعنية الأخرى الذين يمكن لهم أن يشاركوا في الحوار الرفيع المستوى وفي جلسات الاستماع غير الرسمية لتبادل الرأي التي تعقد لمدة يوم واحد، بناء على توصيات الأمين العام بشأن الخبرة

المطلوب توافرها بصفة خاصة فيهم فيما يتعلق بقضايا الهجرة الدولية والتنمية والعمل الذي يقومون به في هذا المجال، مع مراعاة التمثيل الجغرافي؛ وتنظر الدول الأعضاء في القائمة على أساس عدم الاعتراض في موعد لا يتجاوز شهرا واحدا قبل انعقاد جلسات الاستماع المنصوص عليها في الفقرة ١١ أعلاه؛

١٣ - **تقرر** أن يدرج رئيس الجمعية العامة، بالتشاور مع الدول الأعضاء، في قائمة المتكلمين في الجلسات العامة للحوار الرفيع المستوى، متى سمح الوقت بذلك، اسم ممثل واحد يتم اختياره في جلسات الاستماع غير الرسمية لتبادل الرأي عن كل مجموعة من مجموعات المنظمات غير الحكومية التي تتمتع بمركز استشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي ومنظمات المجتمع المدني والقطاع الخاص، وتقرر أيضا أن يبيت رئيس الجمعية، بالتشاور مع الدول الأعضاء، في قائمة ممثلي المنظمات غير الحكومية ذات المركز الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي ومنظمات المجتمع المدني والقطاع الخاص الذين يمكن لهم أن يشاركوا في كل اجتماع من اجتماعات المائدة المستديرة للحوار الرفيع المستوى، مع مراعاة مبدأ التمثيل الجغرافي العادل؛

١٤ - **تدعو** رئيس الجمعية العامة إلى أن ينظم قبل انعقاد الحوار الرفيع المستوى، بمساعدة من الأمانة العامة وبدعم من الدول الأعضاء المهتمة بالأمر ومنظومة الأمم المتحدة والجهات المعنية الأخرى، حلقة نقاش تركز على الموضوع العام للحوار الرفيع المستوى وتكمل المبادرات التحضيرية الأخرى المتعلقة به وتأخذها في الحسبان؛

١٥ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يعد، بالاستعانة بمدخلات من أعضاء الفريق العالمي المعني بالهجرة والكيانات المعنية الأخرى، استعراضا شاملا للدراسات والتحليلات التي تتناول الجوانب المتعددة الأبعاد للهجرة والتنمية، بما في ذلك آثار الهجرة في التنمية الاقتصادية والاجتماعية في البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية؛

١٦ - **تدعو** اللجان الإقليمية ومكاتبها دون الإقليمية إلى القيام، بالتعاون مع الكيانات المعنية الأخرى في منظومة الأمم المتحدة ومع المنظمة الدولية للهجرة والمجلس التابع لها، بتنظيم مناقشات لدراسة الجوانب الإقليمية للهجرة الدولية والتنمية وتقديم مدخلات، وفقا لولاياتها، إلى العملية التحضيرية للحوار الرفيع المستوى؛

١٧ - **تدعو** الدول الأعضاء إلى المساهمة في الحوار الرفيع المستوى عن طريق التشاور على النحو المناسب على الصعيد الإقليمي وفي إطار المبادرات الرئيسية الأخرى التي يضطلع بها في مجال الهجرة الدولية والتنمية، بما فيها المنتدى العالمي المعني بالهجرة والتنمية، حسب الاقتضاء؛

- ١٨ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها التاسعة والستين البند الفرعي المعنون "الهجرة الدولية والتنمية" في إطار البند المعنون "العولمة والترابط"؛
- ١٩ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والستين تقريراً عن تنفيذ هذا القرار.

الجلسة العامة ٦١

٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢